

الرقم: 407 /ص.خ

التاريخ: 2016/04/28

تعميم

بناءً على أحكام الفقرة /1/ من المادة 35 من نظام تعليمات التداول والتي تنص على "في حال كانت الورقة المالية المطلوبة على الحد الأعلى، ولا يوجد أية أوامر على الطرف المقابل وبقيت هذه الأوامر تحسب أو جزء منها مطلوبة في اليوم التالي، فيتم اعتماد أفضل سعر على ذلك الطرف كسعر مرجعي تحسب على أساسه الحدود السعرية لليوم التالي.

وذلك وفقاً للشروط التالية:

1. عدم تنفيذ أية صفقات على هذه الورقة المالية خلال الجلسة تؤثر على السعر المرجعي
 2. أن تكون الأوامر المدخلة على نظام التداول الإلكتروني من نوع الأمر المفتوح وعائدة لعشر مستثمرين على الأقل، ليس لهم علاقة بالشركة المدرجة أو بشركة الخدمات والوساطة المالية."
- ونظراً لاستيفاء شروط هذه الفقرة، ستقوم السوق بتعديل السعر المرجعي لورقة الشركة السورية الوطنية للتأمين (NIC) من / 103 ل.س / ليصبح / 108 ل.س / وذلك لجلسة يوم الإثنين بتاريخ 2016/05/02 .
- علماً أنه سيتم إلغاء كافة الأوامر المدخلة سابقاً على الورقة المالية الشركة السورية الوطنية للتأمين (NIC)

نائب المدير التنفيذي

الدكتور كنان ياغي

